

التزام شركات المساهمة بالإفصاح عن متطلبات لائحة حوكمة الشركات في المملكة العربية السعودية: دراسة مسحية

د. إحسان بن صالح المعتاز

الأستاذ المشارك بقسم المحاسبة - جامعة أم القرى بمكة المكرمة

(قدم للنشر ١٧/١/٢٠٠٧م؛ وقبل للنشر ٣/٤/٢٠٠٨م)

ملخص البحث. استهدف البحث معرفة مدى التزام الشركات المساهمة السعودية بالإفصاح عن بعض ما ورد في لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية بتاريخ ٢١/١٠/١٤٢٧هـ. وقد اشتملت العينة على ٥٢ شركة مساهمة من أصل ٧٧ شركة كانت تتداول أسهمها لدى إصدار لائحة حوكمة الشركات، بحيث تمت مراجعة الإفصاح المذكور في تقرير مجلس الإدارة ضمن التقارير المالية المنشورة لعام ٢٠٠٦م، ثم قام الباحث بمراجعة إفصاح نفس الشركات لعام ٢٠٠٧م، باستثناء شركة واحدة لم تقم بإصدار تقاريرها المالية بسبب إيقاف تداول سهم تلك الشركة ومشاكل قضائية أخرى. واشتملت المراجعة على العديد من المتطلبات الواردة بلائحة حوكمة الشركات، مثل: تكوين مجلس الإدارة وتصنيف أعضائه، وأسماء الشركات المساهمة التي يكون عضو مجلس الإدارة عضواً في مجالس إدارتها، وكذلك وصف مختصر لاختصاصات لجان مجلس الإدارة الرئيسة مثل لجنة المراجعة ولجنة الترشيحات والمكافآت، مع ذكر أسماء أعضاء اللجان ورؤسائها وعدد اجتماعاتها، وكذلك تفصيل عن المكافآت والتعويضات المدفوعة لكل من أعضاء مجلس الإدارة وخمسة من كبار التنفيذيين بالإضافة إلى الرئيس التنفيذي والمدير المالي، وغير ذلك من متطلبات هيئة السوق المالية المذكورة في اللائحة.

وتوصلت الدراسة إلى وجود تفاوت كبير في الإفصاح بين الشركات المساهمة السعودية، فبينما التزمت بعض الشركات بمتطلبات الهيئة التزاماً كبيراً فإن أغلبية الشركات كان التزامها بمتطلبات الإفصاح متفاوتاً بين الضعيف وشبه المعدوم، كما لوحظ تحسن إفصاح الشركات لعام ٢٠٠٧م عما سبقه وإن كان وضع الإفصاح عموماً يحتاج للمزيد من الجهد والمتابعة من قبل الشركات والجهات المسؤولة. ويعزو الباحث ذلك بسبب حداثة اللائحة، وعدم اهتمام بعض المسؤولين في الشركات المساهمة بثقافة الإفصاح وإطلاع المستفيدين منها على ما يدور داخلها، كذلك فإن عدم النص على العقوبات المفروضة في حالة عدم التقيد بها ربما يكون له دور في ضعف هذا الإفصاح.

وتوصي الدراسة بمواصلة البحث في مجال إفصاح الشركات المساهمة وفقاً لمتطلبات لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية لما في ذلك من أثر بالغ في رفع مستوى أداء الشركات المساهمة السعودية لتكون في مستوى تطلعات الأطراف الأخرى المستفيدة منها.

١ - المقدمة

تعتبر المحاسبة نظام معلومات لقياس وإيصال نتائج الأحداث الاقتصادية للمشروعات إلى فئات عديدة من ذوي الشأن وأصحاب المصالح. ويعتبر الإفصاح المحاسبي الوسيلة الرئيسية والأداة الفعالة لإيصال نتائج تلك الأحداث لهؤلاء المستخدمين لدعم قراراتهم خاصة المتعلقة بمجالات الاستثمار والتمويل [١].

وتعد التقارير المالية المنشورة وسيلة عرض وإيصال الناتج النهائي للنظام المحاسبي للمهتمين بنشاط الوحدة الاقتصادية من مستثمرين ومقرضين وجهات حكومية وجهات خارجية أخرى. والهدف من إعداد التقارير والقوائم المالية هو تقديم معلومات مفيدة لاتخاذ القرارات الاقتصادية المختلفة [٢].

ويقوم الإفصاح العام عن المعلومات على وجود معايير محاسبة جيدة، ومنهج إفصاح كافٍ. وتتضمن العملية في العادة نشر معلومات كمية ونوعية وثيقة الصلة في التقارير المالية السنوية، وهذه تكملها في الغالب قوائم مالية نصف سنوية أو ربع سنوية ومعلومات هامة أخرى [٣].

وتلعب القوائم والتقارير المالية بما توفره من إفصاح عن المعلومات دوراً هاماً وجوهرياً في التأثير على متخذي القرارات الاستثمارية في سوق الأوراق المالية، مما ينعكس على مؤشرات أداء الأسهم داخل هذا السوق. ويمكن القول بأن المحتوى الإعلامي الكامل للمعلومات يمكن تحقيقه عن طريق نوعين رئيسيين هما: المعلومات المالية، والمعلومات غير المالية.

ويمكن تعريف الإفصاح بأنه [٤]: "إظهار كل المعلومات التي قد تؤثر في موقف متخذ القرار المتعلق بالوحدة المحاسبية"، وهذا يعني أن تظهر المعلومات في القوائم والتقارير المحاسبية بلغة مفهومة للقارئ دون لبس أو تضليل.

ولاشك أن تبني مفهوم حوكمة الشركات يعزز الإفصاح والشفافية الأمر الذي يساعد على توفير بيئة جيدة لجلب الاستثمارات والمساعدة في محاربة الفساد ومنع الأزمات والانهيئات المالية. وهناك بعض المعلومات المهمة والتي ليست على كل حال محاسبية أو يمكن قياسها محاسبياً، يتوقع أن يكون لها دعم وإضافة تفسيرية للمعلومات المالية المنشورة. وهذه المعلومات الإضافية لا يتم الإفصاح عنها في صلب القوائم المالية، وإنما في تقرير مجلس الإدارة الذي يعد جزءاً من التقرير المالي [٥].

وقد نص نظام الشركات في مادته التاسعة والثمانين [٦]: "يعد مجلس الإدارة عن كل سنة مالية ميزانية للشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقريراً عن نشاط الشركة ومركزها المالي والطريقة التي يقترحها لتوزيع الأرباح الصافية وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة العادية السنوية بستين يوماً على الأقل".

وقد تضمنت معايير المحاسبة الصادرة عن لجنة معايير المحاسبة التابعة للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في بيان أهداف المحاسبة المالية أن نظام الشركات يتطلب من مجلس إدارة الشركة المساهمة، بالإضافة إلى إعداد وعرض القوائم المالية السنوية إعداد تقرير سنوي يتضمن معلومات أخرى رأى النظام أهميتها للمساهمين عند اتخاذ القرارات. كما نص أيضاً على أن متابعة نجاح المنشأة يتطلب الإفصاح عن مؤشرات تخرج عن نطاق محتويات القوائم المالية [٥].

وقد تأسست هيئة سوق المال بالمملكة العربية السعودية بموجب " نظام السوق المالية " الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢ هـ الموافق ٢٠٠٣/٧/٣١ م. ويعتبر عام ٢٠٠٤ م العام الفعلي لبدء مهام الهيئة وذلك عندما تم تشكيل مجلس هيئة السوق المالية.

وقد أصدرت هيئة سوق المال بالمملكة العربية السعودية مشروع لائحة حوكمة الشركات بتاريخ ١٤٢٧/٦/٤ هـ، الموافق ٢٠٠٦/٧/١ م، ثم صدر قرار مجلس هيئة السوق المالية بتاريخ ١٤٢٧/١٠/٢١ هـ، الموافق ٢٠٠٦/١١/١٢ م بإنفاذ اللائحة بشكلها النهائي. وتضمنت لائحة حوكمة الشركات أبواباً خمسة؛ حيث خصص الباب الأول لذكر تعريف العضو المستقل وغير التنفيذي والأقرباء من الدرجة الأولى وأصحاب المصالح والتصويت التراكمي. بينما اختص الباب الثاني ببيان حقوق المساهمين والجمعية العامة وتضمن بعض الحقوق العامة للمساهمين وحقوقهم في الحصول على المعلومات وفيما يتعلق باجتماع الجمعية العامة وحقوق التصويت وحقوقهم في أرباح الأسهم. أما الباب الثالث فكان عن الإفصاح والشفافية وتضمن السياسات والإجراءات المتعلقة بالإفصاح، وكذلك الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة. وتم تخصيص الباب الرابع وهو أكبر الأبواب لمجلس الإدارة؛ حيث تم بيان الوظائف الأساسية لمجلس الإدارة وكذلك مسؤوليات المجلس وكيفية تكوينه ولجان المجلس واستقلاليتها بما فيها لجنة المراجعة ولجنة الترشيحات والمكافآت، وكذلك كيفية اجتماعات مجلس الإدارة وجدول الأعمال وتحديد مكافآت أعضاء المجلس وتعويضاتهم، وكذلك قضية تعارض المصالح في مجلس الإدارة. وختمت اللائحة بالباب الخامس الذي تضمن أحكاماً ختامية من حيث كون اللائحة نافذة من تاريخ نشرها.

٢- هدف البحث

يستهدف هذا البحث مقارنة الإفصاح الذي قامت به مجموعة من الشركات المساهمة السعودية عبر تقارير مجالس إدارتها، وقد تم اختيار الشركات عشوائياً وعددها ٥٢ شركة والمنشورة تقاريرها سواءً في الصحف المحلية أو عبر مواقع الشركات المساهمة على الإنترنت عن عام ٢٠٠٦ م، بمتطلبات الإفصاح الصادرة عن هيئة سوق المال، ثم قام الباحث باختيار نفس تلك الشركات ومتابعة ما قامت به من إفصاح عن عام ٢٠٠٧ م، باستثناء شركة واحدة لم تقم بإصدار تقاريرها المالية بسبب إيقاف تداول سهم تلك الشركة ومشاكل قضائية أخرى، مما جعل العينة لعام ٢٠٠٧ م هي ٥١ شركة فقط.

٣- أهمية البحث

تبرز أهمية البحث في ظل اهتمام الجهات المسؤولة في المملكة العربية السعودية بكل ما من شأنه حماية حقوق المساهمين وإتاحة الفرصة لهم في معرفة ما يدور داخل الشركات المساهمة من حقائق تفيدهم في مستقبل وحالة استثمارهم في الشركات. كما أن البحث يأتي مواكباً للاهتمام المتزايد بمفهوم حوكمة الشركات سواءً على المستوى الداخلي أو الخارجي، ومن ذلك ما صدر حديثاً عن هيئة السوق المالية عبر لائحة حوكمة الشركات، والتي يحتاج المتابعون لمعرفة مدى تقيد الشركات بالوفاء بمتطلباتها، وهو ما تحاول الدراسة الحالية القيام بجزء منه.

٤- حدود البحث

يتطرق هذا البحث لبعض متطلبات لائحة حوكمة الشركات وعددها تسع فقرات، دون غيرها من مواد اللائحة نظراً لتنوعها وتعدد ما احتوت عليه من مواد. وهذه المواد هي: تكوين مجلس الإدارة وتصنيف أعضائه، وأسماء الشركات المساهمة التي يكون عضو مجلس الإدارة عضواً في مجالس إدارتها، وكذلك وصف مختصر لاختصاصات لجان مجلس الإدارة الرئيسة مثل لجنة المراجعة ولجنة الترشيحات والمكافآت، مع ذكر أسماء أعضاء اللجان ورؤسائها وعدد اجتماعاتها، وكذلك تفصيل عن المكافآت والتعويضات المدفوعة لكل من أعضاء مجلس الإدارة وخمسة من كبار التنفيذيين بالإضافة إلى الرئيس التنفيذي والمدير المالي.

كما أن الفترة الزمنية التي يغطيها البحث هو الإفصاح الوارد في تقارير الشركات المساهمة عن عام ٢٠٠٦م وهو العام الذي يلي إصدار لائحة حوكمة الشركات، وكذلك عام ٢٠٠٧م لمعرفة مدى التحسن الذي طرأ على إفصاح الشركات المساهمة من خلال هذه اللائحة. كما أن عدد الشركات الذي تغطيه عينة البحث هو ٥٢ شركة لعام ٢٠٠٦م من مجموع الشركات التي كانت موجودة أثناء إصدار لائحة حوكمة الشركات وعددها آنذاك ٧٧ شركة، وبالنسبة لعام ٢٠٠٧م فإن عدد الشركات التي يغطيها البحث بلغ ٥١ شركة بسبب عدم إصدار إحدى الشركات لقوائمها المالية، مما يعني أن عينة البحث تشمل حوالي ٦٧٪ من مجتمع البحث الكلي، وهي نسبة جيدة في جل الدراسات التطبيقية.

٥- منهج البحث

يعتمد البحث على تحليل واستقراء الدراسات السابقة في مجال الإفصاح، وكذلك حوكمة الشركات خصوصاً لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة سوق المال بالمملكة العربية السعودية، مما يعني أن البحث يعتمد على استخدام أسلوب تحليل المحتوى Content Analysis للعينة محل الدراسة، من خلال تحليل محتوى تقارير مجالس إدارات الشركات المساهمة لمعرفة مدى التزام هذه الشركات بمتطلبات اللائحة.

ويعتبر أسلوب تحليل المحتوى من أساليب التحليل النوعية Qualitative Analysis المندرجة ضمن المنهج الإيجابي في البحث العلمي. ويعد هذا الأسلوب أحد الطرق المناسبة لتحويل البيانات النوعية إلى بيانات كمية. وبين العساف [٧] أن أسلوب تحليل المحتوى يعتمد على الرصد التكراري المنظم لوحدة التحليل المختارة سواء أكانت كلمة أو موضوع، أو مفردة، أو شخصية، أو وحدة قياس أو زمن. ومن مميزاته: وجود مصدر المعلومة لدى الباحث، وإمكانية الرجوع له، كما أن هذا الأسلوب يقل فيه تحيز الباحث بسبب الطبيعة الكمية الظاهرة التي يتصف بها تحليل المحتوى.

وذكر أحد الباحثين [٨] أن هذا النوع من التحليل يعتبر في غاية الوضوح خصوصاً أنه يتلافى ما يواجهه الباحثون من مخاوف نقصان أو عدم وجود الصدق والثبات في أدوات أو نتائج دراستهم.

٦- خطة البحث

ينقسم هذا البحث إلى أحد عشر قسمًا، فبالإضافة إلى ما تم عرضه من مقدمة البحث، وهدفه، وأهميته، وحدوده، ومنهجه، وخبطته؛ فإن القسم السابع يتضمن خلفية موجزة عن كل من: حوكمة الشركات، والإفصاح. ويتناول القسم الثامن نبذة عن الفقرات الواردة في لائحة حوكمة الشركات والمشملة في البحث، في حين يتناول القسم التاسع الدراسة المسحية، وخصص القسم العاشر لخلاصة البحث ونتائجه، فيما يتناول القسم الحادي عشر والأخير مجال الدراسات المستقبلية.

٧- خلفية الدراسة

أجريت العديد من الدراسات والتي تناولت الموضوع سواء فيما يتعلق بحوكمة الشركات، أو ما يتعلق بالإفصاح. وفيما يلي خلفية موجزة عن بعض هذه الدراسات التي تطرقت لهما. (٧،١) في مجال حوكمة الشركات

ذكر مهراڤ [٩] أن المجمع العربي للغة في الأردن عرب كلمة Governance بالحاكمية. بينما ذكر باحث آخر [١٠] أن لفظ الحوكمة هو الترجمة للأصل الإنجليزي للكلمة "Governance"، وهو ما توصل إليه مجمع اللغة العربية بالقاهرة في محاولة لتعريب الكلمة، حيث إن لها معان أخرى مثل الإدارة الرشيدة والمساءلة وغير ذلك من المصطلحات المتعددة. وبذلك يطلق على اصطلاح "Corporate Governance" لفظ حوكمة الشركات وهو ما تعتمد عليه الدراسة الحالية.

وتشير الدراسات أن [١١] Berle and Means هما أول من تناولوا فكرة حوكمة الشركات دون استخدام المصطلح ذاته، حيث أوضحوا وجود ضعف في المساءلة لدى الشركات الأمريكية، وأن أداء الشركات سيتحسن إذا وجدت جهة تتابع وتراقب إدارات الشركات [١٢].

وتشير دراسة قدمها معهد المحاسبين الإداريين [١٣] The Chartered Institute of Management Accountants أنه قبل عام ١٩٨٠م لم تكن هناك أي إشارة لمصطلح Corporate Governance سواء على نطاق الدراسات المهنية أو الأكاديمية.

وقد عرّف [١٤] Tricker مفهوم حوكمة الشركات بقوله: "إذا كانت الإدارة تعمل من أجل تسيير المشروع، فإن هذا المفهوم يعني أن المشروع يسير بشكل صحيح". ومثل ذلك ما ذكره بعض الباحثين في تعريفه لمفهوم حوكمة الشركات بأنه [١٥] "اشتراك جميع القوى وتركيز جميع الجهود باتجاه سير المنشأة من أجل جعلها تسيير بشكل صحيح وسليم". كما عرفها آخر بأنها [١٦]: "نظام كامل من السلطات والإجراءات والتحكم ينشأ داخلياً وخارجياً لمتابعة إدارة الوحدات الاقتصادية بهدف حماية حقوق جميع أصحاب المصالح بالمنشأة".

ويتضح من التعريفات السابقة أنها تتفق في أن مفهوم حوكمة الشركات يطوق العلاقات الترابطية والتكاملية لمجموعة متعاونة وهي مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمون وأصحاب المصلحة، فهو الأسلوب الذي يسهل المراقبة والتوجيه لإدارة الشركة ووضع الخطط

والأهداف المرجوة، لذا فهي الآلية المناسبة لتحقيق عناصر الإدارة السليمة والإشراف الفعال على الشركات.

كما يتضح أن مفهوم حوكمة الشركات يشمل متابعة أداء مجلس الإدارة وكافة هياكل المنشأة، والإدارة، وكذلك لجنة المراجعة [١٥]. ولذلك فكما ذكر بعض الباحثين [١٧] أن الممارسة الجيدة لهذا المفهوم تساهم في توزيع القوى بين المساهمين، مجلس الإدارة، وكذلك الإدارة. وذكر درويش [١٨] أن مفهوم حوكمة الشركات يهتم بإيجاد وتنظيم التطبيقات والممارسات السليمة للقائمين على إدارة الشركة، بما يحافظ على حقوق حملة الأسهم وحملة السندات والعاملين بالشركة وأصحاب المصالح وغيرهم؛ وذلك من خلال تحري تنفيذ صيغ العلاقات التعاقدية التي تربط بينهم، وباستخدام الأدوات المالية والمحاسبية وفقاً لمعايير الإفصاح والشفافية المطلوبة. إن فكرة الحوكمة تعنى بوضع إطار مناسب من أجل تقوية ميكنة الرقابة الداخلية للشركات. ومن أمثلة ذلك وصف مسؤوليات الإدارة بشكل واضح وتنصيب جهة أخرى لمراقبة المدراء وإحلال غيرهم إذا لزم الأمر [١٩].

وتعد المملكة المتحدة من أوائل دول العالم في تطبيق مفهوم حوكمة الشركات، وقد يوفر تطوره في المملكة المتحدة تعبيراً مختصراً ملحوظاً عن الموضوع [٣]. فبعد انهيار مجموعة من الشركات مثل BCCI، وMaxwell وعدم الثقة في التقارير المالية التي هزت أسواق لندن المالية، تم تشكيل لجنة برئاسة (Sir Adrian Cadbury)، وصدر عنها تقرير كادبوري (Cadbury Report) في ديسمبر عام ١٩٩٢م تحت عنوان "الجوانب المالية لحوكمة الشركات" "Report of the Committee on the Financial Aspects of Corporate Governance"، واشتمل تقرير كادبوري على القواعد والبنود التي تشمل أفضل الممارسات الإدارية والمالية. وألزمت الشركات البريطانية المسجلة بسوق الأوراق المالية بلندن تطبيق التوصيات التي أوردها تقرير كادبوري ومتابعتها [٢٠].

ومن الأهداف الرئيسة لهذا التقرير تعزيز الموضوعية، واستقلالية أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين، وتفعيل أدائها وضمان الشفافية والإفصاح في الوقت الملائم. وأوصى التقرير على أهمية تشكيل لجان مجالس الإدارة كلجنة المراجعة، ولجنة الترشيحات، ولجنة الحوافز والمكافآت. ويجب أن يكون أعضاء لجنة المراجعة مستقلين عن الإدارة. وركز التقرير على ضرورة الفصل بين وظيفة رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي وقابليتهما للمساءلة أمام المساهمين. وفي عام ١٩٩٣م عدلت بورصة الأوراق المالية قواعد مراقبة السوق، ومطالبة الشركات المقيدة بالبورصة بتطبيق التوصيات التي أوردها تقرير كادبوري والإفصاح عن مدى الالتزام بها [٢١].

وقد نشأ الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات من قبل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية Organization of Economic Cooperation and Development (OECD) والتي تمثل تجمعاً لممثلي ثلاثين دولة والتي تساهم بحوالي ٩٠٪ من أسواق رأس المال على مستوى العالم. وقد قامت المنظمة خلال عام ١٩٩٩م بإصدار مبادئ حوكمة الشركات، والتي تمثل أول لائحة دولية تم اعتمادها من قبل الحكومات الأعضاء في هذا الصدد. وتمثل هذه المبادئ مرجعاً عملياً واقتراحات مفيدة لكل من هيئات سوق المال والمستثمرين والشركات وغيرها من الأطراف المرتبطة بالشركات. واعتباراً من عام ١٩٩٩م شاع تطبيق هذه المبادئ واعتبرت بمثابة مقاييس للممارسة الجيدة في مجال حوكمة الشركات، ولذا تم استخدامها كمعيار ضمن اثني عشر معياراً أقرها ملئقي الاستقرار

الاقتصادي الدولي، بالإضافة لاستخدامها من قبل البنك الدولي في إطار الجهود التي يبذلها لتحسين حوكمة الشركات في الأسواق الناشئة [٢٢]. وفي أبريل عام ٢٠٠٤م وافقت حكومات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على الصيغة الجديدة المعدلة للمبادئ الخاصة بحوكمة الشركات والتي اشتملت على توصيات جديدة وبعض التعديلات على المبادئ. وقد تمثلت مبادئ حوكمة الشركات في المبادئ الستة التالية [٢٣]:

١- التحقق من وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات.

٢- حقوق المساهمين والوظائف الأساسية لحقوق الملكية.

٣- المساواة بين المساهمين في المعاملة.

٤- دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات.

٥- الإفصاح والشفافية.

٦- مسؤوليات مجلس الإدارة.

إن مفهوم حوكمة الشركات كما أشار المطيري [٢١] يشير إلى توفير الإجراءات لضمان سير عمل الشركات على وجه أفضل، والتي من خلالها يتم حماية وضمان أموال المساهمين إضافة إلى حماية أصحاب المصلحة وذوي الاهتمام من دائنين ومقرضين وموظفين. ولاشك أن فعالية إطار حوكمة الشركات تحتاج إلى وجود التفاعل بين الأنظمة الخارجية والداخلية المنظمة لأعمال الشركات من جهة، وبين مجالس إدارات الشركات ولجان المراجعة والإدارة التنفيذية والمراجعين الداخليين والخارجيين من جهة أخرى.

وذكر سليمان [٢٤] أنه في ظل مفهوم حوكمة الشركات فإن مجلس الإدارة يقوم بصفة محددة بمساءلة المديرين ومحاسبتهم عن أدائهم نيابة عن المستثمرين لتحقيق أهداف الشركة وكافة الأطراف الأخرى، كما أنه يعمل على ضمان استبدال المديرين الذين يخفقون في أداء أعمالهم، ولذا فإن مجلس الإدارة يعتبر نقطة البداية والأساس الذي يقوم عليه التطبيق السليم لمفهوم حوكمة الشركات.

(٧،٢) في مجال الإفصاح

تعددت الدراسات السابقة في أهدافها حول أهمية الإفصاح المحاسبي وقياس مستوى الإفصاح في القطاعات المختلفة، إلا أنه لا توجد دراسة سابقة (على حد علم الباحث) استهدفت الإفصاح عن لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة سوق المال السعودية؛ باعتبارها حديثة الصدور، وهو ما يميز هذه الدراسة عما قبلها من البحوث.

وفيما يلي خلفية موجزة لبعض الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الإفصاح:

قام بهجت [٢٥] بدراسة الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للشركات المساهمة السعودية ودور مراجع الحسابات الخارجي في ذلك، كما كان من أهداف الدراسة إجراء مقارنة بين مستوى الإفصاح في السعودية والولايات المتحدة. وتوصلت الدراسة إلى أن مستوى الإفصاح في الولايات المتحدة أكبر من مستوى الإفصاح في المملكة، وإن كان مستوى الإفصاح في القوائم المالية والتقارير السنوية المنشورة للشركات المساهمة السعودية ليس في وضع سيئ للغاية وأن هناك مجالاً للتطوير والإصلاح. وفيما يتعلق بدور المراجع الخارجي في توفير كفاية الإفصاح في القوائم المالية فلم تتمكن الدراسة الإحصائية من إثبات وجود تأثير لشخصية المراجع على

مستوى الإفصاح للشركات التي تم مراجعتها. وأما من ناحية حجم مكتب المراجعة وتأثيره على مستوى الإفصاح فقد وجدت الدراسة أن الشركات التي تمت مراجعتها بواسطة مكاتب صغيرة حققت مستوى إفصاح أكبر من تلك التي تمت مراجعتها بواسطة مكاتب كبيرة.

وناقشت دراسة الصغير [٢٦] الوضع المالي والإداري للشركات المساهمة السعودية عن طريق دراسة حالة شركة واحدة للسنوات من ١٩٩٠ - ١٩٩٨ م كما تمت الاستفادة من القوائم المالية المنشورة لعدد من الشركات الأخرى لنفس الفترة المذكورة. واستخدم الباحث المنهج الاستقرائي وأسلوب تحليل المحتوى بالإضافة إلى إجرائه العديد من المقابلات الشخصية والمتعلقة بالشركة محل الدراسة. وأظهرت الدراسة أن الشركة محل البحث لم يكن بها قسم مراجعة داخلية ولا توجد بها معايير لقياس الأداء طيلة فترة الدراسة. كما اتضح عدم قيام المراجع بدوره فيما يتعلق بالتأكد من كفاية الإفصاح في القوائم المالية التي عانت من ضعف مستوى الإفصاح والشفافية.

وفي دولة الإمارات العربية المتحدة قام الشايب [٢٧] بدراسة تهدف إلى قياس مستوى الإفصاح المالي في التقارير السنوية للشركات المساهمة العامة. وقد توصلت الدراسة أن مستوى الإفصاح المالي في دولة الإمارات منخفض حيث لم تلتزم معظم الشركات بالإفصاح عن المعلومات المطلوبة من الجهات القانونية المعنية بالرقابة، كما كان من نتائج الدراسة أن الشركات الكبيرة وشركات قطاعي المصارف والتأمين كانت أكثر إفصاحاً من الشركات الصغيرة وشركات القطاعات الأخرى.

واستطلعت دراسة الهواوي [٢٨] مدى عمق الفجوة الموجودة في تدني مستوى الإفصاح بالقوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة السعودية المتداولة مع متطلبات الإفصاح التي تنص عليها معايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ومقارنتها مع مستوى الإفصاح المطلوب من المعايير الدولية، لمعرفة مدى وجود اختلافات في متطلبات الإفصاح يدعو الشركات المساهمة لاستغلال هذا التفاوت ومن ثم تدني مستوى الإفصاح في قوائمها المالية. وخلصت الدراسة من خلال عينة تمثل ٢٥٪ من الشركات المساهمة المتداولة أن الشركات المساهمة تطبق متطلبات الإفصاح الخاصة بمعايير المحاسبة السعودية بنسب متفاوتة وعلى حسب نشاط الشركة، وأن مؤشر مستوى الإفصاح التقريبي للشركات بلغ ٧٧٪.

واستهدفت دراسة أخرى [٢٩] معرفة مدى تأثير تشكيل مجلس الإدارة على الإفصاح الاختياري للشركات الأوروبية؛ حيث افترضت الدراسة أنه كلما تشكل مجلس الإدارة من أعضاء مستقلين أكثر كلما ساهم ذلك في زيادة إفصاح الشركة الاختياري. وظهرت النتائج مخالفة لما كان متوقعاً، حيث وجد الباحثان أن مجالس الإدارات المشكلة من أعضاء خارجيين يقل إفصاح شركاتهم الاختياري.

واختبرت دراسة حسنين [٥] مدى قدرة مجموعة من المعلومات الإضافية المقترح إضافتها والإفصاح عنها في التقارير المالية في دعم القوة التفسيرية للقوائم المالية في تفسير التغيرات في حركة عوائد وأحجام وتداول وعدد صفقات التعامل للأسهم في السوق السعودية. وتوصلت الدراسة إلى نتيجة مؤداها ضعف القوة التفسيرية للإفصاح المالي عن القوائم المالية الأساسية، وأن الإفصاح عن مجموعة من المؤشرات المالية الإضافية يمكن أن يؤدي إلى دعم القوة

التفسيرية للإفصاح المالي، كما أوضحت الدراسة أهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه الإفصاح عن المعلومات غير المالية في زيادة القوة التفسيرية للإفصاح عن المعلومات المالية في السوق. وهدفت دراسة حديثة [٣٠] نسبياً إلى اختبار كفاءة السوق السعودية ومعرفة رد فعل السوق تجاه المعلومات المتعلقة بسمعة المراجع وجودة المراجعة وذلك بالتطبيق على الشركات التي كانت تتم مراجعتها من قبل مكتب آرثر أندرسن قبل خروجه من سوق مهنة المراجعة. وتوصلت الدراسة إلى عدم وجود استجابة للسوق المالية السعودية لأي تغيرات تتعلق باسم المراجع وسمعته.

٨- الفقرات الواردة باللائحة والمشملة في البحث

(٨،١) الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة

تناولت المادة التاسعة من لائحة حوكمة الشركات متطلبات الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة الذي يرفق بالقوائم المالية السنوية للشركة، وبينت أنه يجب أن يحتوي تقرير مجلس الإدارة على الآتي [٣١]:

١- أسماء الشركات المساهمة التي يكون عضو مجلس إدارة الشركة عضواً في مجالس إدارتها.

٢- تكوين مجلس الإدارة وتصنيف أعضائه على النحو الآتي: عضو مجلس إدارة تنفيذي، أو عضو مجلس إدارة غير تنفيذي، أو عضو مجلس إدارة مستقل.

٣- وصف مختصر لاختصاصات لجان مجلس الإدارة الرئيسة ومهامها مثل لجنة المراجعة، ولجنة الترشيحات والمكافآت، مع ذكر أسماء هذه اللجان ورؤسائها وأعضائها وعدد اجتماعاتها.

٤- تفصيل عن المكافآت والتعويضات المدفوعة لكل من الآتي على حدة:

أ) أعضاء مجلس الإدارة.

ب) خمسة من كبار التنفيذيين ممن تلقوا أعلى المكافآت والتعويضات من الشركة، يضاف إليهم الرئيس التنفيذي والمدير المالي إن لم يكونا من ضمنهم.

(٨،٢) تكوين مجلس الإدارة

تناولت المادة الثانية عشرة موضوع تكوين مجلس الإدارة، وذكرت أنه يجب الالتزام بالآتي فيما يتعلق بتكوينه [٣١]:

١- أن تكون أغلبية أعضاء مجلس الإدارة من الأعضاء غير التنفيذيين.

٢- ألا يقل عدد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين عن عضوين، أو ثلث أعضاء المجلس، أيهما أكثر.

٣- ألا يشغل العضو عضوية مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة في آن واحد.

(٨،٣) لجنة المراجعة

خصصت المادة الرابعة عشرة في لائحة حوكمة الشركات للحديث عن لجنة المراجعة، حيث فصلت القول فيه كالآتي [٣١]:

أ) يشكل مجلس الإدارة لجنة من أعضائه غير التنفيذيين تسمى لجنة المراجعة، لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة، يكون من بينهم مختص بالشؤون المالية والمحاسبية.

ب) تصدر الجمعية العامة للشركة بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة قواعد اختيار أعضاء لجنة المراجعة ومدة عضويتهم وأسلوب عمل اللجنة.

ج) تشمل مهمات لجنة المراجعة ومسؤولياتها ما يلي:

١- الإشراف على إدارة المراجعة الداخلية في الشركة؛ من أجل التحقق من مدى فاعليتها في تنفيذ الأعمال والمهام التي حددها لها مجلس الإدارة.

٢- دراسة نظام الرقابة الداخلية ووضع تقرير مكتوب عن رأيها وتوصياتها في شأنه.

٣- دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.

٤- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين المحاسبين القانونيين وفصلهم وتحديد أتعابهم، ويراعى عند التوصية بالتعيين التأكد من استقلاليتهم.

٥- متابعة أعمال المحاسبين القانونيين، واعتماد أي عمل خارج نطاق أعمال المراجعة التي يكلفون بها أثناء قيامهم بأعمال المراجعة.

٦- دراسة خطة المراجعة مع المحاسب القانوني وإبداء ملحوظاتها عليها.

٧- دراسة ملحوظات المحاسب القانوني على القوائم المالية ومتابعة ما تم في شأنها.

٨- دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء الرأي والتوصية في شأنها.

٩- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.

(٨،٤) لجنة الترشيحات والمكافآت

تناولت المادة الخامسة عشرة في اللائحة موضوع لجنة الترشيحات والمكافآت، حيث فصلت ذلك على النحو التالي [٣١]:

أ) يشكل مجلس الإدارة لجنة تسمى " لجنة الترشيحات والمكافآت ".

ب) تصدر الجمعية العامة للشركة - بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة - قواعد اختيار أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت ومدة عضويتهم وأسلوب عمل اللجنة.

ج) تشمل مهمات لجنة الترشيحات والمكافآت ومسؤولياتها ما يلي:

١- التوصية لمجلس الإدارة بالترشيح لعضوية المجلس وفقاً للسياسات والمعايير المعتمدة مع مراعاة عدم ترشيح أي شخص سبق إدانته بجريمة مخلة بالشرف والأمانة.

٢- المراجعة السنوية للاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة وإعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة، بما في ذلك تحديد الوقت الذي يلزم أن يخصصه العضو لأعمال مجلس الإدارة.

٣- مراجعة هيكل مجلس الإدارة ورفع التوصيات في شأن التغييرات التي يمكن إجراؤها.

٤- تحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الإدارة، واقتراح معالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة.

٥- التأكد بشكل سنوي من استقلالية الأعضاء المستقلين، وعدم وجود أي تعارض مصالح إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى.

٦- وضع سياسات واضحة لتعويضات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين، ويراعى عند وضع تلك السياسات استخدام معايير بالأداء.

ويناقد البحث في القسم التالي ويعرض لمقارنة الإفصاح الذي أعلنته الشركات المساهمة عبر الصحف المحلية أو ما ورد في مواقع الشركات عبر الإنترنت، بالفقرات الواردة أعلاه من متطلبات الإفصاح الواردة بلائحة حوكمة الشركات.

٩- الدراسة المسحية

يبين هذا القسم نتيجة الدراسة المسحية التي تمت على ٥٢ شركة مساهمة لعام ٢٠٠٦م وكذلك على ٥١ شركة لعام ٢٠٠٧م لاستكشاف مدى مطابقة الإفصاح الوارد في تقارير مجالس إدارات تلك الشركات مع متطلبات لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية كالآتي:

(٩،١) أسماء الشركات المساهمة التي يكون عضو مجلس إدارة الشركة عضواً في مجالس إدارتها

يتضح من الجدول رقم (١) والوارد بملحق الدراسة عن إفصاحات الحوكمة عن عام ٢٠٠٦م أن ١٥ شركة (٢٩٪) لم تذكر أسماء الشركات التي يكون عضو مجلس إدارة الشركة عضواً في مجالس إدارتها، في حين أن ٣٧ شركة (٧١٪) أفصحت عن هذا المتطلب.

وأما في الجدول رقم (٢) والذي يلخص إفصاحات الحوكمة عن عام ٢٠٠٧م فقد أفصحت ٣٩ شركة (٧٦،٥٪) عن هذا المتطلب، في حين لم تذكر ١٢ شركة (٢٣،٥٪) شيئاً عن ذلك، مما يعني تحسناً يسيراً طراً على إفصاح الشركات فيما يخص أسماء الشركات المساهمة التي يكون عضو مجلس إدارة الشركة عضواً في مجالس إدارتها.

(٩،٢) تكوين مجلس الإدارة وتصنيف أعضائه على النحو الآتي: عضو مجلس إدارة تنفيذي، أو عضو مجلس إدارة

غير تنفيذي، أو عضو مجلس إدارة مستقل

يتضح من الجدول رقم (١) لعام ٢٠٠٦م أن ٢٠ شركة (٣٨،٥٪) لم تتقيد بهذا المتطلب؛ إما لأنها لم تفصح عن أسماء أعضاء مجلس الإدارة بالكلية، أو أنها لم تتقيد بهذا المتطلب بحيث ذكرت الأسماء لكن دون تبيين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين والمستقلين، في حين تقيدت ٣٢ شركة (٦١،٥٪) واستوفت متطلب الإفصاح عن تكوين مجلس الإدارة وتصنيف أعضائه.

وفي عام ٢٠٠٧م لم تتقيد ١٨ شركة (٣٥٪)، في حين تقيدت بقية الشركات وعددها ٣٣ شركة (٦٥٪)، مما يعني كما سبق وجود تحسن يسير في إفصاح الشركات فيما يخص تكوين مجلس الإدارة وتصنيف أعضائه.

(٩،٣) وصف اختصاصات المجلس

يوضح الجدول رقم (١) لعام ٢٠٠٦م أن ٢٠ شركة (٣٨,٥٪) تقيدت وبينت بالتفصيل وصف اختصاصات مجالس إدارتها، في حين أن ٢٠ شركة (٣٨,٥٪) لم تذكر وصفاً لاختصاصات مجالسها، أما بقية الشركات وعددها ١٢ شركة (٢٤٪) فقد اتضح أن لديها نقصاً في الإفصاح عن وصف اختصاصات مجالسها إما في ذكر المهام التي يقوم بها أو في بيان عدد الاجتماعات. ومعنى ذلك أن ٣٢ شركة (٦١,٥٪) لم تتقيد بمتطلب وصف اختصاصات المجلس، وهي نسبة عالية تبين مدى الضعف في التقيد بهذا المتطلب.

وفي عام ٢٠٠٧م تقيدت ٢١ شركة (٤١٪) بهذا المتطلب، في حين لم تتقيد ٣٠ شركة (٥٩٪) بهذا المتطلب إما كلياً أو جزئياً، حيث اتضح أن ٢٢ شركة (٤٣٪) لديها نقص في الإفصاح في بند أو أكثر، فيما لم تذكر ٨ شركات (١٦٪) أي شيء يتعلق بوصف اختصاصات المجلس.

وهذه النسبة العالية (٥٩٪) للنقص في الإفصاح المتعلق بوصف اختصاصات المجلس يوجب على هيئة سوق المال اتخاذ الإجراءات الكفيلة لمعالجة ذلك.

(٩,٤) المكافآت

يبين الجدول رقم (١) لعام ٢٠٠٦م أن ١١ شركة فقط (٢١٪) ذكرت المكافآت بالتفصيل، حيث بينت مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وخمسة من كبار التنفيذيين، وكذلك الرئيس التنفيذي والمدير المالي، في حين أن ٧ شركات (١٣,٥٪) لم تذكر شيئاً عن المكافآت، وأما أغلبية الشركات وعددها ٣٤ شركة (٦٥,٥٪) فقد ذكرت المكافآت إجمالاً دون تفصيل. ويتضح مما سبق أنه في حين تقيدت ٢١٪ فقط من الشركات بالإفصاح عن ذكر المكافآت كما نصت على ذلك اللائحة، فإن بقية الشركات وهي تمثل ٧٩٪ قد أخلت إما كلياً أو جزئياً بمتطلب الإفصاح عن مكافآتها.

وفي عام ٢٠٠٧م ذكرت ٣٧ شركة (٧٢٪) المكافآت إجمالاً، في حين لم تذكر ٣ شركات (٦٪) أي شيء، فيما ذكرت ١١ شركة (٢٢٪) المكافآت تفصيلاً، وهو الأمر الذي يبرز إخلال ٤٠ شركة (٧٨٪) بالإفصاح عن هذا المتطلب إما كلياً أو جزئياً، وهي نسبة عالية تبرز مقدار الخلل في الإفصاح عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين.

(٩,٥) أغلبية غير تنفيذيين

يتضح من الجدول رقم (١) لعام ٢٠٠٦م أن ٢٩ شركة (٥٦٪) استوفت متطلبات الإفصاح عن وجود الأغلبية غير التنفيذيين في مجالس إدارات الشركات المساهمة، في حين أن ٢١ شركة (٤٠٪) لم تذكر أي إشارة لموضوع التنفيذيين وغيرهم، وهناك شركتان (٤٪) لم تلتزم بتشكيل أعضاء مجلس الإدارة من أغلبية غير تنفيذية. ويعني ذلك أن ٢٣ شركة (٤٤٪) لم تلتزم بمتطلب الأغلبية غير التنفيذية داخل مجالس إدارتها، إما بعدم الإفصاح عنه، وإما بعدم الالتزام بتشكيله حسب المطلوب.

وفي عام ٢٠٠٧م اتضح أن ٢٩ شركة (٥٧٪) التزمت بهذا المتطلب، في حين فشلت ٢٢ شركة (٤٣٪) في الإفصاح عن متطلب الأغلبية غير التنفيذيين في مجالس إدارات الشركات المساهمة ولم تتقيد به، إما بعدم تشكيله حسب المتطلب، وإما بعدم الإفصاح عنه على الرغم من

كونه موجوداً حسب المطلوب، وهو ما يعني عدم وجود تحسن للشركات في عام ٢٠٠٧م عن عام ٢٠٠٦م فيما يخص الوفاء بهذا المتطلب.

(٩،٦) ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث

يلاحظ من الجدول رقم (١) لعام ٢٠٠٦ أن ٣٤ شركة (٦٥٪) استوفت متطلبات الإفصاح ألا يقل الأعضاء المستقلون عن ٢ أو الثلث، في حين أن ١٨ شركة (٣٥٪) لم تذكر أي شيء فيما يتعلق بموضوع الأعضاء المستقلين.

وفي عام ٢٠٠٧م استوفت ٣٧ شركة (٧٢،٥٪) هذا المتطلب، في حين لم تذكر ١٤ شركة (٢٧،٥٪) شيئاً عن ذلك، مما يظهر تحسناً طفيفاً في تقارير مجالس الإدارات في الإفصاح عن متطلب ألا يقل الأعضاء عن ٢ أو الثلث، وإن كان مستوى الإفصاح في هذا الجانب دون المطلوب.

(٩،٧) ألا يشغل العضو عضوية أكثر من ٥ شركات مساهمة

يتضح من الجدول رقم (١) لعام ٢٠٠٦م أن ٣٤ شركة (٦٥٪) استوفت هذا المتطلب، في حين أن ١٧ شركة (٣٣٪) لم تبين إن كان أعضاؤها يشغلون عضوية شركات أخرى أم لا، وشركة واحدة (٢٪) أفصحت أن عضوين من أعضائها يشغلون عضوية ٦ شركات أخرى منها ٤ شركات مساهمة وشركتان غير مساهمة.

وفي عام ٢٠٠٧م اتضح أن ٤٠ شركة (٧٨٪) استوفت هذا المتطلب، بينما لم تذكر ٩ شركات (١٨٪) شيئاً عن ذلك، وهناك شركتان (٤٪) تجاوزت الحد الأقصى، فأحدى هاتين الشركتين يشغل أحد أعضائهما عضوية ٥ شركات مساهمة مدرجة بالإضافة لشركة مساهمة سادسة غير مدرجة في التداول، مما يشكل خرقاً واضحاً للائحة حوكمة الشركات التي نصت على "ألا يشغل العضو عضوية مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة في آن واحد".

ويعتقد الباحث أن هذا المتطلب يحتاج إلى إعادة نظر؛ لأن اقتصار خرق اللائحة على كون عضو مجلس الإدارة يحصل على عضوية أكثر من خمس شركات مساهمة يعد أمراً غير منطقي؛ ذلك أن مهمة عضو مجلس الإدارة تستلزم الكثير من الجهد والوقت للقيام بالمهمة على الوجه الأكمل، وإن عضوية أكثر من خمس شركات يعد عبئاً ثقيلاً لا ينبغي أن يكون [٣٢]. ولذا فإن الباحث يقترح منع العضوية في أكثر من شركتين مساهمتين نظراً لعظم مسؤولية العضو وما يستلزمه ذلك من مزيد جهد ووقت وتحضير ومتابعة.

(٩،٨) الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة

يلاحظ من الجدولين (١، ٢) لعامي ٢٠٠٦م و ٢٠٠٧م أن جميع الشركات تعاني من نقص في واحد أو أكثر من متطلبات الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة على الرغم من أن قرار إنشاء وزارة التجارة مضى عليه خمسة عشر عاماً منذ صدوره عام ١٤١٤هـ.

واتضح أن جميع الشركات لم تبين بوضوح وجود مختص بالنواحي المالية ضمن أعضاء اللجنة، حيث اقتصرت الشركات التي قامت بالإفصاح على ذكر الأسماء دون تحديد المختص بالنواحي المالية ولا مؤهلاته العلمية أو العملية ولا ما يدل على وجوده، وهو الأمر الذي يشكل

نقصاً واضحاً لهذا المتطلب الإلزامي المهم. وربما يكون المختص موجوداً لدى بعض الشركات ولكن تبقى قضية الإفصاح عنه وتحديد كيفية كونه مختصاً هي المشكلة التي تواجه الشركات المساهمة السعودية.

وفيما يتعلق بأسماء أعضاء لجنة المراجعة لعام ٢٠٠٦م، فقد أفصحت ٣٤ شركة (٦٥٪) عن أسماء أعضاء لجنة المراجعة بها، بينما لم تبين ١٨ شركة (٣٥٪) أسماءهم منها ٨ شركات لم تذكر أي شيء يتعلق بتكوين لجنة المراجعة.

وفي عام ٢٠٠٧م سارت جميع الشركات على نفس المنوال فلم تفصح عن المختص ولا ما يدل على وجوده. ويرى الباحث أن المختص بالشؤون المالية ربما يكون موجوداً لدى بعض الشركات، ولكن المشكلة هي في الإفصاح عنه في تقرير مجلس الإدارة، وبيان المؤهلات العلمية والعملية والتي أهلتها بأن يسمى "مختصاً"، وهو ما يعد نقصاً في اللائحة ذاتها كونها لم تحدد تفصيلاً كيف يمكن وصف عضو اللجنة بكونه مختصاً في النواحي المالية. وبالنسبة لأسماء أعضاء لجنة المراجعة فقد أفصحت ٤١ شركة (٨٠٪) عن أسماء أعضاء لجان المراجعة بها، في حين لم تذكر ١٠ شركة (٢٠٪) أسماء أعضائها منها ٥ شركات لم تذكر أي شيء يتعلق بتكوين اللجنة.

وفيما يخص مهام لجنة المراجعة لعام ٢٠٠٦م فيلاحظ أن ٢٠ شركة (٣٨,٥٪) ذكرت مهام لجانها، منها شركة واحدة اقتصرت مهمة لجنة المراجعة بها على ترشيح المراجع الخارجي فقط، بينما لم توضح ٣٢ شركة (٦١,٥٪) المهام المطلوبة من لجنة المراجعة، وهي نسبة عالية تبين مستوى الضعف في جانب الإفصاح عن مهام لجان المراجعة من جانب الشركات المساهمة. وفي عام ٢٠٠٧م ذكرت ٣٠ شركة (٥٩٪) مهام اللجنة، في حين طال الخلل ٢١ شركة (٤١٪) بحيث لم تذكر تلك المهام، أو كانت مهاماً محدودة.

وبالنسبة لاجتماعات لجنة المراجعة لعام ٢٠٠٦م فيلاحظ أن ٣٥ شركة (٦٧٪) لم تذكر شيئاً عن اجتماعات لجنة المراجعة وعددها، وهي نسبة عالية تثير القلق لدى الباحثين حول انخفاض درجة الإفصاح في هذا المتطلب الذي سبق الإلزام به منذ أكثر من ١٥ عاماً. وفي الجانب المقابل أفصحت ١٧ شركة (٣٣٪) عن عدد اجتماعات لجنة المراجعة بها، منها ٧ شركات اجتمعت أقل من ٤ اجتماعات وهو الحد الأدنى الذي يمثل الأداء الجيد (Best Practice) لتقوم لجنة المراجعة بدورها كما يجب [33]، وهو ما التزمت به لجنة المراجعة في ١٠ شركات فقط (١٩٪) من عدد الشركات التي تضمنها هذا البحث، وهي نسبة متواضعة تشكل أقل من خمس الشركات المساهمة السعودية.

وفي عام ٢٠٠٧م ذكرت ٣٢ شركة (٦٣٪) عدد اجتماعاتها، منها ١٢ شركة اجتمعت أقل من ٤ اجتماعات، وفي المقابل لم تذكر ١٩ شركة (٣٧٪) عدد اجتماعات لجنة المراجعة بها. ويلاحظ التحسن الواضح الذي طرأ على الشركات في إفصاحها عن عدد اجتماعات لجنة المراجعة خلال العام ٢٠٠٧م وإن كان الخلل واضحاً في هذا الجانب.

(٩,٩) الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات والمكافآت

وأخيراً يتضح من الجدول رقم (١) لعام ٢٠٠٦م أن ٦ شركات فقط (١١,٥٪) قد أفصحت عن وجود هذه اللجنة بها وذكرت أسماء أعضائها، منها شركتان فقط ذكرت مهام اللجنة، بينما لم تفصح بقية الشركات الأربع مع الأخذ بعين الاعتبار أي مهام للجنة. أما عن اجتماعات هذه اللجنة فقد أفصحت ٣ شركات عن اجتماعاتها من أصل الست شركات التي أفصحت عن وجود لجنة الترشيحات.

ويتضح مما سبق أن ٤٦ شركة (٨٨,٥٪) من العينة لم تقم بتشكيل لجنة للترشيحات حسب متطلبات هيئة سوق المال، أو قامت بتشكيلها ولم تفصح عنها، وهي نسبة عالية جداً ومرتفعة تبين فشل الشركات بالوفاء والإفصاح عن هذا المتطلب الإلزامي.

ونخرج بنتيجة مفادها أن شركة واحدة فقط (٢٪) استكملت متطلبات الإفصاح عن لجنة الترشيحات كاملة، فيما اتضح أن بقية الشركات وعددها ٥١ شركة (٩٨٪) لديها نقص أو أكثر فيما يتعلق بهذه اللجنة أو لم تذكر أصلاً شيئاً عنها.

وفي عام ٢٠٠٧م أفصحت ١٨ شركة (٣٥٪) فقط عن أسماء لجنة الترشيحات والمكافآت بها، فيما لم تذكر ٣٣ شركة (٦٥٪) أسماء أعضائها.

وأما ما يتعلق بمهام لجنة الترشيحات والمكافآت فقد أفصحت ١٤ شركة (٢٧,٥٪) عن مهام لجنتها، فيما لم تذكر ٣٧ شركة (٧٢,٥٪) أي مهمة للجنة الترشيحات والمكافآت بها.

وأما ما يتعلق باجتماعات اللجنة، فقد ذكرت ٨ شركات (١٦٪) عدد اجتماعاتها، فيما لم تذكر ٤٣ شركة (٨٤٪) أي شيء يتعلق باجتماعات لجنة الترشيحات والمكافآت.

ونخلص مما سبق أنه في حين أكملت ٥ شركات فقط (١٠٪) متطلبات الإفصاح عن لجنة الترشيحات والمكافآت لعام ٢٠٠٧م، فإن ٤٦ شركة (٩٠٪) لديها نقص أو أكثر فيما يتعلق بهذه اللجنة أو لم تذكر أصلاً شيئاً عنها.

وعلى كل حال، فقد يكون لقصر الفترة الزمنية بين إصدار لائحة حوكمة الشركات وإصدار القوائم المالية من قبل الشركات المساهمة عقيب نهاية السنة المالية لعام ٢٠٠٦م دور في الضعف الذي لوحظ على الكثير من الشركات فيما يتعلق بالإفصاح عن متطلبات هيئة سوق المال، إلا أن هذا العذر لا يمكن قبوله لعام ٢٠٠٧م باعتبار أن الشركات قد حصلت على وقت كاف للوفاء بمتطلبات الإفصاح عن اللائحة. كما أن بعض هذه المتطلبات موجود سابقاً، مثل قرار وزارة التجارة بإنشاء لجان المراجعة، وغير ذلك من القرارات. إضافة إلى أن عدم اهتمام بعض المسؤولين في الشركات المساهمة بثقافة الإفصاح وإطلاع المستفيدين منها على ما يدور داخلها، وعدم النص على العقوبات المفروضة في حالة عدم التقيد بها ربما يكون له دور في ضعف هذا الإفصاح.

١٠ - خلاصة البحث ونتائجه

استهدف البحث دراسة لائحة حوكمة الشركات التي أصدرتها هيئة سوق المال بتاريخ ١٤٢٧/١٠/٢١هـ، الموافق ٢٠٠٦/١١/١٢م، ومقارنة ذلك بما قامت به الشركات المساهمة للإفصاح عن تلك المتطلبات.

وقد اشتملت العينة على ٥٢ شركة مساهمة لعام ٢٠٠٦م من أصل ٧٧ شركة كانت تتداول أسهمها في السوق لدى إصدار لائحة حوكمة الشركات، وبالنسبة لعام ٢٠٠٧م فإن عدد الشركات التي يغطيها البحث يبلغ ٥١ شركة حيث إن شركة واحدة لم تقم بإصدار تقاريرها المالية بسبب إيقاف تداول سهم تلك الشركة ومشاكل قضائية أخرى. وقد تمت مراجعة الإفصاح المذكور في تقرير مجلس الإدارة ضمن التقارير المالية المنشورة لعام ٢٠٠٦م، وكذلك لعام ٢٠٠٧م عن تسع متطلبات وردت بلائحة حوكمة الشركات هي: أسماء الشركات المساهمة التي يكون عضو مجلس إدارة الشركة عضواً في مجالس إدارتها، تكوين مجلس الإدارة وتصنيف أعضائه، وكذلك وصف مختصر لاختصاصات لجان مجلس الإدارة الرئيسية مثل لجنة المراجعة ولجنة الترشيحات والمكافآت، مع ذكر أسماء أعضاء اللجان ورؤسائها وعدد اجتماعاتها، وكذلك تفصيل عن المكافآت والتعويضات المدفوعة لكل من أعضاء مجلس الإدارة وخمسة من كبار التنفيذيين بالإضافة إلى الرئيس التنفيذي والمدير المالي، ووجود أغلبية غير تنفيذية في مجالس الإدارات، وألا يقل المستقلون عن عضوين أو الثلث أيهما أكثر، وألا يشغل العضو أكثر من عضوية خمس شركات مساهمة.

واتضح من خلال البحث وجود قصور واضح لدى الكثير من الشركات المساهمة للوفاء بمتطلبات الإفصاح عن لائحة حوكمة الشركات، خصوصاً ما يتعلق بوصف اختصاصات مجلس الإدارة، وكذلك مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين، وكذلك ما يتعلق بتكوين لجنة المراجعة والتي شهدت نقصاً في متطلب أو أكثر لدى جميع الشركات المساهمة المشتملة في العينة، وكذلك الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات والمكافآت والتي اتضح أن غالبية الشركات لم تنقيد بتكوينها والإفصاح عنها.

ولوحظ من خلال المقارنة بين عامي البحث تحسن درجة إفصاح الشركات المساهمة السعودية عن لائحة حوكمة الشركات في عام ٢٠٠٧م عن عام ٢٠٠٦م، وإن كان التحسن طفيفاً، ولا تزال الشركات المساهمة بحاجة ماسة لزيادة درجة الإفصاح لتتوافق مع متطلبات هيئة سوق المال.

وربما يعود ذلك الخلل في الإفصاح إلى حداثة هذا المتطلب وحاجته إلى وقت أطول للتقيد بما فيه، إلا أن بعض هذه المتطلبات موجودة سابقاً (مثل قرار وزارة التجارة بالإفصاح عن إنشاء لجان المراجعة)، كما أن بعض مواد اللائحة يعد من البديهي الإفصاح عنها للمساهمين والمستفيدين حتى لو لم تصدر بها اللائحة باعتبارها حاجة ملحة لجميع الجهات المستفيدة من القوائم المالية.

كما أن غياب العقوبات المفروضة من قبل هيئة سوق المال على الشركات المساهمة بسبب التفريط وعدم التقيد بمتطلبات هذه اللائحة، وضعف ثقافة الإفصاح عما يجري داخلها، له دور في الإخلال الذي تمت الإشارة إليه.

١١- مجالات البحث المستقبلية

• يعتقد الباحث أهمية متابعة متطلبات الإفصاح حسب لائحة حوكمة الشركات في الأعوام التي تلي عامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧م لمعرفة مدى التقدم الذي قامت به الشركات في مجال الإفصاح.

• أيضاً تبدو هناك أهمية لدراسة العلاقة بين الإفصاح الذي قامت به الشركات ومدى ارتباطه بمتغيرات أخرى كالأرباح المحققة أو حجم رأس المال أو نوع الصناعة أو سعر السهم.

هوامش البحث ومراجعته

- [١] الملحم، عدنان عبدالله (٢٠٠٣) "معوقات وأسباب عدم الالتزام بالتطبيق الكلي لمتطلبات الإفصاح المحاسبي في الشركات المساهمة السعودية"، *المجلة العربية للمحاسبة، البحرين: المجلد السادس، العدد الأول*.
- [٢] آل سويد، ملفي محمد (٢٠٠٠) "أثر المعلومات المالية المنشورة بالتقارير السنوية على حجم تداول الأسهم وسلوك المستثمر: دراسة ميدانية على الشركات المساهمة الصناعية". رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبد العزيز بجدة.
- [٣] حماد، طارق عبدالعال (٢٠٠٥) "حوكمة الشركات (المفاهيم- المبادئ- التجارب) تطبيقات الحوكمة في المصارف"، الإسكندرية: الدار الجامعية.
- [٤] الحياي، وليد ناجي (١٩٩٦) *المحاسبة المتوسطة: مشاكل القياس والإفصاح المحاسبي*. دار حنين، عمان: الأردن.
- [٥] حسانين، أحمد سعيد قطب (٢٠٠٦) *تطوير الإفصاح المحاسبي لدعم المقدرة التفسيرية للمعلومات المالية في سوق الأوراق المالية السعودية*. عمادة البحث العلمي - مركز بحوث كلية العلوم الإدارية - جامعة الملك سعود بالرياض.
- [٦] نظام الشركات السعودي (١٣٨٥) مرسوم ملكي رقم م/٦ في ٢٢/٣/١٣٨٥هـ.
- [٧] العساف، صالح بن حمد (١٩٩٥) *المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية*. مكتبة العبيكان، الرياض.
- [٨] Hussey, J. and Hussey, R. (1997) *Business Research: A Practical Guide for Undergraduate and Postgraduate Students*. Palgrave Publishers Ltd: UK.
- [٩] مهران، عشري عبد العليم (٢٠٠٥) *الجوانب الأخلاقية وعلاقتها بتدعيم الحوكمة الجيدة*. بحث مقدم إلى مؤتمر حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية والاقتصادية، جامعة الإسكندرية - كلية التجارة، ٨-١٠ سبتمبر.
- [١٠] حسن، محمد نجيب (٢٠٠٦) *دور حوكمة الشركات في محاربة الفساد: رؤية محاسبية*. بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السادس "أخلاقيات الأعمال ومجتمع المعرفة". جامعة الزيتونة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية. عمان-الأردن، ١٧-١٩ إبريل.
- [١١] Berle, A. A. and Means, G. C. (1932) *The Modern Corporation and Private Property* (rev. edn, 1986). Harcourt, Brace & World: New York.
- [١٢] Bhagat, S. and Jefferis, R. H. (2002) *The Econometrics of Corporate Governance Studies*. Massachusetts Institute of Technology: USA.
- [١٣] The Chartered Institute of Management Accountants. (1999) *Corporate Governance: History, Practice and and future*. CIMA: London.
- [١٤] Tricker, R. I. (1984) *Corporate Governance: Practices, Procedures and Powers in British Companies and Their Boards of Directors*. Gower Publishing Company: USA.

- [١٥] Rezaee, Z. (1997) *Corporate governance and accountability: the role of audit committees*. Internal Auditing, 13(1) Summer: 27-41.
- [١٦] Lewis, M. K. (1999) *Models of Corporate Governance. Presented at The Third International Stockholm Seminar on Risk Behaviour and Risk Management*. Stockholm.
- [١٧] McConomy, B. and Bujaki, M. (2000) *Corporate governance*. CMA Management, 74(8) Oct: 10-13.
- [١٨] درويش، عبد الناصر محمد سيد (٢٠٠٣) دور الإفصاح المحاسبي في التطبيق الفعال لحوكمة الشركات: دراسة ميدانية. مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة – فرع بني سويف – جامعة القاهرة، العدد الثاني – يوليو.
- [١٩] Katz, M. L. and Rosen, H. S. (1994) *Microeconomics*. 2nd edition. Irwin: USA.
- [٢٠] Cadbury Committee (1992) *Report of the Committee on the Financial Aspects of Corporate Governance*, London, www.ecgi.org.
- [٢١] المطيري، عبيد بن سعد (٢٠٠٤) مستقبل مهنة المحاسبة والمراجعة تحديات وقضايا معاصرة. دار المريخ للنشر، الرياض.
- [٢٢] بلال، محمد سمير (٢٠٠٥) دور الرقابة على جودة المراجعة في تحقيق أهداف حوكمة الشركات. بحث مقدم إلى مؤتمر حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية والاقتصادية، جامعة الإسكندرية – كلية التجارة، ٨-١٠ سبتمبر.
- [٢٣] OECD (2004) *OECD Principles of Corporate Governance*. OECD, Paris. www.oecd.org
- [٢٤] سليمان، محمد مصطفى (٢٠٠٦) حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري. الدار الجامعية، الإسكندرية.
- [٢٥] بهجت، محمد فداء الدين (١٩٨٦) الإفصاح في القوائم المالية وموقف المراجع الخارجي منه: دراسة تطبيقية للقوائم المالية والتقارير السنوية للشركات المساهمة في المملكة العربية السعودية. مركز النشر العلمي – جامعة الملك عبد العزيز بجدة.
- [٢٦] الصغير، سليمان عبد الله (٢٠٠٣) فاعلية مجالس الإدارات وأنظمة الرقابة في الشركات المساهمة في المملكة العربية السعودية. بحث ألقى في الندوة العاشرة لسبل تطوير المحاسبة: الإفصاح المحاسبي والشفافية ودورهما في دعم الرقابة والمساءلة في الشركات السعودية، جامعة الملك سعود فرع القصيم، ١٤-١٥ أكتوبر.
- [٢٧] الشايب، عبد الرحمن (٢٠٠٣) الإفصاح المالي في التقارير السنوية للشركات في دولة الإمارات العربية المتحدة. المجلة العربية للعلوم الإدارية، المجلد العاشر، العدد الأول-يناير.
- [٢٨] الهواوي، سلمان ناصر (٢٠٠٣) مستوى الإفصاح في الشركات المساهمة السعودية المتداولة: الواقع والتحديات. بحث ألقى في الندوة العاشرة لسبل تطوير المحاسبة: الإفصاح المحاسبي والشفافية ودورهما في دعم الرقابة والمساءلة في الشركات السعودية، جامعة الملك سعود فرع القصيم، ١٤-١٥ أكتوبر.
- [٢٩] Eng, L. and Mak, Y. (2003) *Corporate governance and voluntary disclosure*. Journal of Accounting and Public Policy, 22(4) July-August: 325-345.

- [٣٠] آل عباس، محمد عبد الله (٢٠٠٨) أثر المعلومات عن جودة المراجعة وسمعة المراجع على سوق الأسهم السعودية: دراسة اختبارية لكفاءة السوق. البحوث المحاسبية - الجمعية السعودية للمحاسبة، الرياض.
- [٣١] هيئة السوق المالية (٢٠٠٦) لائحة حوكمة الشركات في المملكة العربية السعودية، بموجب القرار رقم ١-٢١٢-٢٠٠٦. الرياض.
- [٣٢] المعتاز، إحسان بن صالح (١٤٢٩) أخلاقيات مهنة المراجعة والمتعاملين معها: انهيار شركة إنرون والدروس المستفادة. مجلة جامعة الملك عبد العزيز - الاقتصاد والإدارة - المجلد ٢١، العدد الثاني (٢٠٠٨-١٤٢٩).

[٣٣] Al-Moataz, E. (2006) The effectiveness of audit committees in corporate governance in Saudi corporations: the views of members of BOD and CFO, Journal of the Faculty of Commerce for Scientific Research, 43(1) March (Alexandria University, Egypt).

ملحق الدراسة

الجدول رقم (١). إفصاحات الحوكمة في شركات المساهمة السعودية لعام ٢٠٠٦م*.

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
١ -	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء دون المهام و٤ اجتماعات	لم يذكر	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء دون ذكر المهام والمختص واجتماعين لم يذكر
٢ -	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء مع المهام واجتماعين	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون ذكر المهام والاجتماعات والمختص لم يذكر
٣ -	مستوى	لم يوضح بالتفصيل	ذكرت الأسماء مع المهام دون عدد الاجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون ذكر المهام والاجتماعات والمختص لم يذكر
٤ -	مستوى	لم يوضح التنفيذيين وغيرهم	ذكرت الأسماء دون المهام و٥ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء و٧ اجتماعات ذكرت المهام دون ذكر المختص لم يذكر
٥ -	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء مع المهام و٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء و٥ اجتماعات ذكرت المهام دون ذكر المختص لم يذكر
٦ -	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء مع	ذكرت	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء و٣ اجتماعات لم يذكر

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
			المهام ٤ واجتماعات	بالتفصيل				ذكرت المهام دون ذكر المختص	
٧-	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء دون المهام ٤ واجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون المهام والاجتماعات والمختص	لم يذكر
٨-	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء مع المهام ٦ واجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ذكرت المهام دون المختص والاجتماعات	أسماء ومهام دون الاجتماعات
٩-	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء دون المهام والاجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون المختص والاجتماعات واقتصار المهام على الترشيح	لم يذكر
١٠-	مستوى	مستوى	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون عدد الاجتماعات والمختص	لم يذكر

تابع الجدول رقم (١).

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
١١-	لم يذكر	مستوى	ذكرت أسماء دون المهام ٣ واجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	لم يذكر	أسماء والمهام دون المختص وعدد الاجتماعات	أسماء دون المهام والاجتماعات
١٢-	مستوى	لم يوضح التنفيذيين وغيرهم	ذكرت الأسماء دون مهام ودون عدد الاجتماعات	ذكرت بالتفصيل	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء والمهام دون المختص ٥ واجتماعات	لم يذكر
١٣-	مستوى	مستوى	ذكرت أسماء والمهام بالتفصيل ٩ واجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون المختص ٣ واجتماعات	أسماء دون المهام و ٣ اجتماعات
١٤-	مستوى	مستوى	شكلت لجنة تقوم بجميع اللجان لا توجد مهام ولا اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام ولا مختص ولا اجتماعات	أسماء دون مهام ولا اجتماعات
١٥-	لم يذكر	لم يوضح التنفيذيين	لم يفصح إلا عن لجنة المراجعة	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	شكلت اللجنة دون ذكر أسماء أو مهام	لم يذكر

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
		وغيرهم						أو مختص أو اجتماعات	
١٦-	لم يذكر	مستوى	شكلت لجانين بمهام ٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	شكلت اللجنة دون ذكر أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
١٧-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام بالتفصيل ٣ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون المختص ٤ اجتماعات	أسماء دون مهام واجتماعين
١٨-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر
١٩-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام بالتفصيل ١٤ اجتماع	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون المختص ١١ اجتماع	لم يذكر
٢٠-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام بالتفصيل ٧ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون المختص ٤ اجتماعات	أسماء ومهام ٤ اجتماعات
٢١-	مستوى	لم يوضح بالتفصيل	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	شكلت اللجنة دون أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر

تابع الجدول رقم (١).

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
٢٢-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٩ اجتماعات	لم يذكر	مستوى	مستوى	مستوى	شكلت اللجنة دون أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
٢٣-	مستوى	لم يوضح التنفيذيين وغيرهم	أسماء ٦ اجتماعات دون مهام	ذكرت بالتفصيل	لم يذكر	لم يذكر	مستوى	أسماء ومهام دون المختص أو اجتماعات	لم يذكر
٢٤-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر
٢٥-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٥ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون مختص ٣ اجتماعات	لم تشكل بسبب حداثة الطلب
٢٦-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٤	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام أو	لم يذكر

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
			اجتماعات					مختص أو اجتماعات	
-٢٧	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	أسماء دون مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
-٢٨	مستوى	مستوى	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	سيتم تكوينها	سيتم تكوينها
-٢٩	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	مستوى	أسماء ومهام دون مختص أو اجتماعات	لم يذكر
-٣٠	لم يذكر	مستوى	لم يذكر	ذكرت تفصيلاً	نصفهم تنفيذي ونصفهم غير	مستوى	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر
-٣١	مستوى	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	أسماء دون مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
-٣٢	مستوى	مستوى	لم يذكر	لم يذكر	مستوى	لم يذكر	مستوى	أسماء دون مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
-٣٣	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون المختص واجتماعين	لم يذكر
-٣٤	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٩ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
-٣٥	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون مختص أو اجتماعات	لم يذكر
-٣٦	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر
-٣٧	مستوى	مستوى ما عدا التنفيذيين وغيرهم	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	لم يذكر	أسماء دون مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر

تابع الجدول رقم (١).

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
-٣٨	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر
-٣٩	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً دون أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
-٤٠	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر
-٤١	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٥ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	هناك عضوان وكل له	ذكرت دون أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
							عضوية ٦ شركات أخرى بعضها مساهمة		
٤٢-	مستوى	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام أو مختص واجتماع واحد	لم يذكر
٤٣-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً دون أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
٤٤-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر
٤٥-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٤ اجتماعات	ذكرت تفصيلاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام أو مختص واجتماع واحد	لم يذكر
٤٦-	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام ٧ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	شكلت اللجنة دون أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
٤٧-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٥ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	لم يذكر	مستوى	أسماء ومهام ٥ اجتماعات دون مختص	لم تشكل بعد
٤٨-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ١٣ اجتماع دون مختص	لم يذكر
٤٩-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٣ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام واجتماعين دون مختص	لم يذكر

تابع الجدول رقم (١).

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
٥٠-	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام ٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون مختص ٥ اجتماعات	لم يذكر
٥١-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	٥ اجتماعات دون ذكر الأسماء والمهام والمختص	لم تذكر
٥٢-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر

الجدول رقم (٢). إفصاحات الحوكمة في شركات المساهمة السعودية لعام ٢٠٠٧م*.

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
١-	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء دون المهام و٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء دون ذكر المهام والمختص واجتماعين	أسماء دون مهام أو اجتماعات
٢-	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء مع المهام واجتماعين	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام محدودة دون ذكر الاجتماعات والمختص	لم يذكر
٣-	مستوى	لم يوضح بالتفصيل	ذكرت الأسماء دون المهام و٦ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء دون ذكر المهام والمختص و٥ اجتماعات	لم يذكر
٤-	مستوى	لم يوضح التنفيذيين وغيرهم	أسماء ومهام و٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء و٧ اجتماعات ذكر المهام دون ذكر المختص	لم يذكر
٥-	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء دون المهام و٥ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء و٥ اجتماعات ذكر المهام دون ذكر المختص	لم يذكر
٦-	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام و٤ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و٣ اجتماعات دون المختص	لم يذكر
٧-	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء دون المهام و٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون المهام والاجتماعات والمختص	لم يذكر
٨-	مستوى	مستوى	ذكرت الأسماء دون المهام و٥ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون المهام والمختص و٥ اجتماعات	أسماء دون المهام و٣ اجتماعات
٩-	لم يذكر	مستوى	أسماء دون مهام و٨ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	لم يذكر	مستوى	أسماء ومهام محدودة دون مختص و٩ اجتماعات	لم يذكر
١٠-	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام و٥ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و٣ اجتماعات دون مختص	أسماء ومهام دون الاجتماعات

تابع الجدول رقم (٢).

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
١١-	مستوى	مستوى	ذكرت أسماء دون المهام و٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون المختص وعدد الاجتماعات	أسماء ومهام دون الاجتماعات
١٢-	لم يذكر	لم يوضح التنفيذيين وغيرهم	ذكرت أسماء دون مهام و٤ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	لم يذكر	مستوى	لم يذكر	أسماء ومهام دون المختص و٥ اجتماعات	أسماء ومهام دون عدد الاجتماعات وشكلت نهاية العام
١٣-	مستوى	مستوى	ذكرت أسماء والمهام بالتفصيل ٨ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	يوجد أحد الأعضاء له عضوية ٤ شركات مساهمة مدرجة غير هذه الشركة، وكذلك شركة مساهمة غير مدرجة	أسماء ومهام دون المختص ٣ اجتماعات	أسماء ومهام واجتماعين
١٤-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و٥ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون مختص أو اجتماعات	أسماء ومهام إجمالية دون الاجتماعات
١٥-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و٥ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	لم يذكر	مستوى	أسماء ومهام دون المختص وعدد الاجتماعات	لم يذكر
١٦-	لم يذكر	مستوى	ذكرت المهام دون أسماء أعضاء اللجان و٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	مستوى	شكلت اللجنة دون ذكر أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	ذكرت المهام دون اجتماعات أو أسماء
١٧-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام بالتفصيل ٣ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون المختص و٤ اجتماعات	أسماء دون مهام واجتماعين
١٨-	مستوى	لم يوضح بالتفصيل	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون مختص أو اجتماعات	لم يذكر

تابع الجدول رقم (٢).

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
١٩-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام بالتفصيل و ١٠ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون تحديد المختص و ٨ اجتماعات	لم تشكل بعد
٢٠-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام بالتفصيل و ٧ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون المختص و ٤ اجتماعات	أسماء ومهام واجتماعات
٢١-	مستوى	لم يوضح بالتفصيل	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	شكلت اللجنة دون أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
٢٢-	مستوى	لم يوضح التنفيذيين وغيرهم	أسماء ومهام إجمالية و ٨ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون مختص و ٩ اجتماعات	لم يذكر
٢٣-	مستوى	لم يوضح التنفيذيين وغيرهم	أسماء و ٥ اجتماعات دون مهام	ذكرت بالتفصيل	لم يذكر	لم يذكر	مستوى	أسماء ومهام و ٥ اجتماعات دون المختص	لم يذكر
٢٤-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر
٢٥-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و ٦ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون مختص و ٧ اجتماعات	لم تشكل بعد
٢٦-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و ٥ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام أو مختص أو اجتماعات	لم تبدأ بعد
٢٧-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	أسماء دون مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
٢٨-	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام و ٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	شكلت حديثاً أسماء ومهام دون مختص و ٣ اجتماعات	سيتم تكوينها
٢٩-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و ٣ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	مستوى	أسماء ومهام و ٣ اجتماعات دون مختص	أسماء ومهام دون الاجتماعات
٣٠-	لم يذكر	مستوى	لم يذكر	ذكرت تفصيلاً	نصفهم تنفيذي ونصفهم غير	مستوى	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر

تابع الجدول رقم (٢).

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
٣١-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	أسماء ومهام دون مختص و ٤ اجتماعات	أسماء ومهام مجملة دون الاجتماعات
٣٢-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر و ٧ اجتماعات	لم يذكر	مستوى	لم يذكر	مستوى	أسماء دون مهام أو مختص أو اجتماعات	شكلت اللجنة دون أسماء أو مهام أو اجتماعات
٣٣-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و ٦ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون المختص واجتماعين	أسماء دون مهام أو عدد الاجتماعات
٣٤-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و ٩ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
٣٥-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و ٦ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون مختص و ٤ اجتماعات	أسماء دون مهام أو اجتماعات
٣٦-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام و ٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون مختص واجتماعين	أسماء ومهام واجتماع واحد
٣٧-	مستوى	مستوى ما عدا التنفيذيين وغيرهم	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام أو مختص واجتماعين	أسماء دون مهام أو اجتماعات
٣٨-	لم يذكر	لم يذكر	اجتماعان دون أسماء أو مهام	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت عرضاً دون أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
٣٩-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً دون أسماء أو مهام أو مختص أو اجتماعات	لم يذكر
٤٠-	لم يذكر	لم يذكر	٤ اجتماعات دون أسماء أو مهام	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر

تابع الجدول رقم (٢).

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
٤١-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٥ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	هناك عضو رئيس مجلس إدارة ٤ شركات وعضو في شركتين آخرين وبعضها مساهمة بجانب عمله	ذكرت دون أسماء أو مهام اجتماعات	ذكرت دون أسماء أو مهام اجتماعات
٤٢-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام إجمالاً ٣ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام أو مختص واجتماعين	لم يذكر
٤٣-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٥ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام دون مختص ٥ اجتماعات	لم يذكر
٤٤-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر ٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر
٤٥-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٤ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام أو مختص واجتماع واحد	لم يذكر
٤٦-	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام ٥ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٤ اجتماعات دون المختص	أسماء غير مستقلين ومهام دون اجتماعات
٤٧-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٧ اجتماعات	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ٩ اجتماعات دون مختص	أسماء ومهام واجتماعان
٤٨-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ١٠ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام ١٠ اجتماعات دون مختص	لديهم لجنة المزايا والتعويضات بديلاً أسماء ومهام ٩ اجتماعات
٤٩-	مستوى	مستوى	أسماء ومهام واجتماعين	ذكرت بالتفصيل	مستوى	مستوى	مستوى	أسماء ومهام واجتماعين دون مختص	لم يذكر

تابع الجدول رقم (٢).

اسم الشركة	أسماء الشركات الأخرى	تكوين المجلس وتصنيفه	وصف اختصاصاته	المكافآت	أغلبية غير تنفيذيين	ألا يقل المستقلون عن ٢ أو الثلث	ألا يشغل العضو ٥ شركات	الإفصاح عن تكوين لجنة المراجعة	الإفصاح عن تكوين لجنة الترشيحات
٥٠-	مستوى	لم يوضح التنفيذيين وغيرهم	أسماء دون مهام و ٥ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	مستوى	مستوى	أسماء من خارج مجلس الإدارة ومهام دون مختص و ٧ اجتماعات	لم يذكر
٥١-	مستوى	مستوى	أسماء دون مهام و ٧ اجتماعات	ذكرت إجمالاً	مستوى	مستوى	مستوى	ذكرت المهام دون الأسماء والمختص و ٤ اجتماعات	مهام دون أسماء واجتماعات
٥٢-	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	ذكرت إجمالاً	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر	لم يذكر

* يحتفظ الباحث بأسماء الشركات التي أجرى عليها البحث، ويمكن الإطلاع عليها عن طريق طلبها منه مباشرة.

The Compliance of Corporations to the Disclosure Requirements of Corporate Governance Regulations in Saudi Arabia: A Survey Study

Dr. Ihsan Saleh Elmohtaz

Associate Professor –Accounting Department-Oum Elkora University.

(Received 17/1/2007; accepted for publication 3/4/2008)

Abstract. The current research aims to investigate to what extent Saudi corporations disclosure complies with the corporate governance regulations issued by the Capital Market Authority on 21/10/1427 AH (corresponding to 21/11/2006). The research examined 52 out of 77 companies listed in the Saudi capital market at the release time of the corporate governance regulation. The study reviewed the disclosure of governance issues in the published reports of the Board of Directors issued in the financial reports in 2006 and 2007. The review included many requirements of the corporate governance regulations such as: the composition of the board of directors and its members' classification, the number and names of corporations in which one person acts as a member of its board of directors, a brief description of the jurisdictions and duties of the board's main committees such as the audit committee, the nomination and remuneration committee; indicating the names of committees' members and chairmen, the aggregate number of their respective meetings, the compensation paid to each member of the board of directors and the highest ranked five of executives, in addition to the executive manager and financial manager in each corporation. The study also investigated other requirements included in the corporate governance regulation.

The results of the study revealed considerable variations among the Saudi companies regarding their disclosure levels, where few companies showed a compliance with corporate governance requirements. The results also revealed slight improvements in the disclosure levels have been observed in 2007 comparing with 2006. Such low disclosure levels could be due to the recent and short age of regulation, the lack of interest of some officials in the culture of disclosure and informing the beneficiaries of what is going on inside; as well as the absence of the imposed sanctions in case of compliance failure. The study recommends to do further research in the area of corporate disclosure in correspondence with the requirements of corporate governance regulation, which expected to enhance the Saudi corporation performance to meet stakeholders' expectations.

